

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 308 @ قالوا لخبر لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة
ولأنه لإعلامه بالوقت أكثر نفعا منها وسن مؤذنان لمصلى مسجدا أو غيره تأسيسا به صلى الله عليه وسلم
فيؤذن واحد للصبح قبل فجر بعد نصف الليل وآخر بعده لخبر أن بلالا يؤذن بليل
السابق فإن لم يكن إلا واحدا أذن لها المرتين ندبا أيضا فإن اقتصر على مرة فالأولى أن
يكون بعد الفجر وقولي لمصلى أعم من قوله لمسجد و سن لسامعهما أي لسامع